



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

إعلام: ١٥٧/٢٣٢٣

اعتماد التبليغ الإلكتروني للمكلفين الذين
يعتمدون التصريح الإلكتروني
١١ تموز ٢٠٢٥

يهم وزارة المالية إعلام المكلفين الذين يعتمدون التصريح الإلكتروني أنه بناءً للمرسوم رقم ٩٤٤٧ تاريخ ٢١ حزيران ٢٠٢٢ (أصول تبليغ المكلفين الذين يعتمدون التصريح الإلكتروني) سوف يتم اعتباراً من ١٦ تموز ٢٠٢٥ تبليغهم كافة المواد البريدية الصادرة عن الإدارة الضريبية حصراً عبر آلية التبليغ الإلكتروني.

وعليه، يطلب إلى المكلفين الذين يعتمدون التصريح الإلكتروني مراجعة حسابهم الخاص على النظام الضريبي الإلكتروني من خلال استخدام المفاتيح الإلكترونية (اسم المستخدم، كلمة السر) وذلك عبر الرابط التالي: <https://eservices.finance.gov.lb> والدخول إلى "taxpayer profile" من خلال الصفحة الرئيسية واختيار خانة "تبليغات"، وذلك بشكل دوري للاطلاع على كافة المواد البريدية الصادرة عن الإدارة الضريبية.

مع الإشارة الى أن المكلف يعتبر مستملاً للبريد عند إيداع الرسالة الإلكترونية صندوق البريد الإلكتروني المحدد له من قبل الادارة الضريبية، ويعتبر المكلف مبلغاً في أول يوم عمل يلي التاريخ الذي اعتبر فيه أنه استلم البريد.

وزير المالية

ياسين جابر

